

المملكة العربية السعودية  
جمعية البر الاهلية بترعه  
مسجلة برقم ٧٣٧

الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات  
جمعية البر الأهلية بترعه

ر

المملكة العربية السعودية  
جمعية البر الاهلية بترعه  
مسجلة برقم ٧٣٧

الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :

## المحتويات

- ١ . مقدمة
- ٢ . النطاق
- ٣ . المخالفات
- ٤ . الضمانات
- ٥ . إجراءات الإبلاغ عن مخالفة
- ٦ . معالجة البلاغ
- ٧ . ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

### ١. مقدمة

توجب سياسة وإجراء الإبلاغ عن المخالفات لجمعية ( البر الاهلية بمرکز ترعه ) على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم. وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ عن المخالفات أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد يتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين من معالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها. تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخاطر أو المخالفات وطمانتهم بالإنفاذ لهذا الأمر آمن ومقبول ولا ينطوي على مسؤولية.

### ٢. النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، وبدون استثناء. ويمكن أيضاً لأمن أصحاب المصلحة من مستفيدين وماتحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن المخاطر أو المخالفات.

### ٣. المخالفات

تشمل ممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو إخلال بالالتزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة والسلامة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال الحصر، ما يلي:

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.
- سوء التصرف المالي (بما في ذلك إساءة النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة).
- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثلاً استخدام شخص من منصب في الجمعية لتعزيم مصالحها الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).
- إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).
- الجرائم الجنائية المرئية، أو التمييز، أو تكاثر تكاثرها أي كان نوعها.
- عدم الالتزام بالسياسات أو أنظمة قواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.
- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنحتلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- التلاعب بالبيانات المحاسبية.
- تهديد صحة الموظفين وسلامتهم.
- انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي.
- سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية.
- مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.

#### ٤. الضمانات

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل الجمعية للإبلاغ عن المخالفات أو ضمان عدم متعثر ضمه لانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك. وتضمننا السياسة عدم متعثر ضمه مقدم البلاغ لخطر فقدان توظيفتها أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في المجتمع ولا يشكلمنا شكالات العاقبة نتيجة قيامها بالإبلاغ عن أي مخالفة. شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسنية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات تثبت حدوثها ومعتولة، ولا يهمل إذا اتضح بعد ذلك بأنهم خطئ.

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك. وسيتم ذلك لجهودكم مناسبا للمحافظة على كتمان سرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة. ولكن في حال اتعمينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ غائب كما للكشف عن هوية البلاغ، ومنها على سبيل المثال الضرور تكشف الهوية أمام أي محكمة مختصة.

البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر ويتوجب عليها أيضا عدم إجراء أية تحقيقات بنفسه حول البلاغ. كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.

#### ٥. إجراءات الإبلاغ عن مخالفة

- يفضل الإبلاغ عن المخالفات بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراءات المناسبة في حينه.
- علنا لرغمنا أنها لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادرًا على إثبات أنه قدّم البلاغ بحسنية.
- يتم تقديم البلاغ غطيا (وقال نموذجا المرفق) عن طريق إيميل الجمعية

#### ٦. معالجة البلاغ

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها. إذ قد يتطلب ذلك إجراء أمر اجعة غير رسمية أو تدقيقا داخليا أو تحقيق رسمي. ويتم اتبا عا لخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- يقوم ( مدير الجمعية )\_ عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة قبالجمعية (إذالميكنا البلا غموجاهضده) علمضمونالبلا غخلال أسبوع مناستلامالبلاغ.
- يتم اجراء امر اجعة أولية لتحديد ما إذا كانت وجب اجراء تحقيقو الشكلا لذيجب ان يتخذة . ويمكن حلبعض البلا غاتبديو الحاجة لإجراء تحقيق.
- يتم تزويد مقدم البلا غخلال ١٠ أيام بإشعار استلام البلا غور قمها تفلتو اصل.
- إذا تبين أن البلا غغير مبرر ، فلن يتم اجراء أي تحقيق إضافي .
- ويكون هذا القرار نهائياو غير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلا غ.
- إذا تبين أن البلا غيستند المعطيات معقولة مبررة ، يتم إحالة البلا غإلى التدقيق المشكلة مسبقا للتحقيق بالبلا غو إصدار التوصية المناسبة.
- يجب للجنة التدقيق الانتهاء من التحقيق بالبلا غو إصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلا غ.
- ترفع اللجنة توصياتها للرئيس المجلس للصادق أو الاعتماد.
- يتم تحديد الإجراء التأديبية المترتبة على المخالفات وفق مريات اللجنة .
- متأكد من ذلك ، تزويد مقدم البلا غب معطيات عن أي تحقيق يتم اجراءه .
- ومع ذلك ، لا يجوز إعلام مقدم البلا غب اجراءات تأديبية أو غير هام ما قد يترتب عليها خلال الجمعية بالتزامات السر يتجاهل شخصاً آخر .
- تلتنز الجمعية بالتعامل مع البلا غبناي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة ، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلا غمع رغبات مقدم البلا غ.

### ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	

المملكة العربية السعودية  
جمعية البر الاهلية بترعه  
مسجلة برقم ٧٣٧

الرقم :  
التاريخ :  
المرفقات :

البريد الإلكتروني	
معلومات صندوق البريد	
معلومات مرتكب المخالفة	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات الشهود (إن وجدوا. وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
التفاصيل	
طبيعة ونوع المخالفة	
تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها	
مكان حدوث المخالفة	
بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة	
أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة	
أية معلومات أو تفاصيل أخرى	
التوقيع:	تاريخ تقديم البلاغ:

تم الاطلاع على سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغ بالجمعية بتاريخ ١٤٤١/٤/٢٩ هـ